[48] فهى غير موضوعة للنسبة الخارجية، كما هو المعروف، لعدم وجودها في كثير من الجمل الاسمية. مع انه لا كاشفية لها من حيث هي عن تحقق النسبة في الخارج ولو ظنا. فما معنى كونها موضوعة لها ؟ فلا محالة تكون موضوعة لما ذكرناه. اقول: ما ذكره في الاخبار، من انه موضوع لقصد الحكاية عن ثبوت المحمول للموضوع، أو نفيه عنه، أو لقصد الحكاية عن انتساب المبدأ بالذات بالنسبة التحققية، أو التلبسية، تام. ولا ينافى ما ذكرناه تبعا لجماعة من المحققين، من ان هذه الهيئات موضوعة كساير الهيئات والحروف للنسب الخاصة. إذ مرادنا، هو ذلك لاجل ان الوضع بما انه هو التتعهد - كما عرفت - فلابد وان يتعلق بامر اختياري. وهو التكلم بلفظ مخصوص عند تعلق القصد بتفهيم معنى خاص. فالمراد من وضع الهيئة للنسبة، هو انه إذا تعلق القصد بتفهيم النسبة، يجعل مبرزها الهيئة. فتكون الجملة بنفسها، مصداقا للحكاية. فهذا الذى ذكره، يؤيد ما اخترناه في وضع الحروف. واما ما افاده: من ان الانشاء ليس عبارة عن ايجاد المعنى باللفظ، وان ما اشهر من ان الانشاء، هو قصد تحقق المعنى باللفظ مجرد لقلقة اللسان، فهو على فرض الاخذ بما هو ظاهر هذا الكلام في بادى النظر، حق ومتين. ولكن يمكن ان يقال: ان مراد المشهور، كون الانشاء موجبها لوجود المعنى في عالم الاعتبار، أي اعتبار العقلاء. وعليه فهو حق لا سترة عليه. إذ لا ريب في انه اعتبر المتبايعان - مثلا - ملكية شئ للمشترى بازاء ملكية الثمن، تتحقق الملكية في اعتبار هما، وتتحقق في اعتبار العقلاء. وإذا ابرز هذا الاعتبار النفساني باللفظ، أو الفعل فبمقتضى البناء الارتكازي العقلائي الكلى تتحقق الملكية في عالم الاعتبار العقلائي. وليس المراد من ايجادية الانشاء، سوى ذلك. ولذا يقول المحقق الخراساني في فوائدة: انه بالانشاء يوجد الملكية في الوعاء المناسب لها، بالنحو الذى توجد بالحيازة، والسبب الاضطراري، كموت المورث. وهذا امر متين لا سترة عليه. واما ما افاده: من ان الانشاء ابراز امر نفساني باللفظ، غير قصد الحكاية، فلا يتم. إذ البرهان الذى ذكره لعدم كون الجملة الخبرية مبرزة للنسبة الخارجية، من انه لا كاشفية
